

التاريخ: 2026/07/13 م

السادة / بورصة الكويت الموقرين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

الموضوع : إفصاح عن صدور قرار مجلس التأديب ضد الشركة

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وإلي ما جاء بالكتاب العاشر (كتاب الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 07 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما ، مرفق لكم نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية لشركة مينا العقارية.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ...


شركة مينا العقارية



نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	2026/07/13
إسم الشركة المدرجة	شركة مينا العقارية ش.م.ك.ع
المعلومة الجوهرية	يرجى التكرم بالعلم بصدور قرار مجلس التأديب بتوقيع جزاء مالي على شركة مينا العقارية بقيمة -/20,000 د ك (فقط عشرون ألف دينار كويتي) لمخالفة حكم المادة (3-14) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 وتعديلاته، وذلك استناداً إلى ما خلصت إليه هيئة أسواق المال من مراجعة البيانات المالية للشركة عن الفترة المنتهية في 2025/09/30، والتي أظهرت إدراج بند أسهم خزينة. ولما كانت هذه الأسهم تمثل أسهماً قامت بشرائها الشركة التابعة (شركة الدوحة الوطنية للتجارة العامة والمقاولات)، وتم إدراجها كأسهم خزينة دون الحصول على الموافقات اللازمة من الهيئة، وهو ما اعتبرته الهيئة مخالفة للنص المشار إليه.
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يمكن قياسه حالياً بسبب دراسة مدى إمكانية الطعن على القرار .

يتحمل من أصدر هذا الإفصاح كامل المسؤولية عن صحة المعلومات الواردة فيه ودقتها واكتمالها ، ويقر بأنه بذل عناية الشخص الحريص في تجنب أي معلومات مضللة أو خاطئة أو ناقصة ، وذلك دون أدنى مسؤولية على كل من هيئة أسواق المال وبورصة الكويت للأوراق المالية بشأن محتويات هذا الإفصاح ، وبما ينفي عنهما المسؤولية عن أية أضرار قد تلحق بأي شخص جراء نشر هذا الإفصاح أو السماح بنشره عن طريق أنظمتهم الإلكترونية أو موقعهما الإلكتروني ، أو نتيجة استخدام هذا الإفصاح بأي طريقة أخرى.

مجلس التأديب

التاريخ: 2026/07/13

إخطار

السادة/ شركة مينا العقارية.

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: إخطار بصدور قرار رقم 15 لسنة 2026 - مجلس التأديب

نحيطكم علماً بصدور قرار مجلس التأديب في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق 2026/07/13 بشأن المخالفة المذكورة أعلاه والمقيدة ضدكم لذلك قرر المجلس الآتي:

أولاً - توقيع جزاء مالي على شركة مينا العقارية مبلغ مقداره 20000 د.ك (عشرين ألف دينار) عن المخالفة المنسوبة إليها.

ثانياً - إخطار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال وذوي الشأن بهذا القرار.

تعلن: - القبلة - شارع فهد السالم - برج باناسونيك - دور 6 - هاتف: 22245670.

سامي فهد السمحان
أمين سر مجلس التأديب



- استناداً إلى المادة (147) من القانون رقم 7 لسنة 2010 والمادة (5-17) من الكتاب الثالث - إنفاذ القانون - من اللائحة التنفيذية للقانون وتعديلاتها. يجوز التظلم من القرار كتابياً لدى هيئة أسواق المال خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار.
- تعتبر جميع محتويات هذه الرسالة سرية وخاصة لاستعمال المرسل إليه فقط، ويحظر عليه استعراضها أو استخدامها أو الكشف عنها للآخرين، استناداً للمادة (150) من القانون وفي حال لم تكن الشخص المعني باستقبال هذه الرسالة، يرجى إخطار المرسل بذلك، ومسح جميع محتوياتها تجنباً للمسائل القانونية.
- مرفق القرار.

